Royaume du Maroc
Ministère de l'Equipement, du Transport, de la Logistique et de l'Eau
Agence Nationale de la Sécurité Routière

المملكة المغربية
وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك والماء
الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية

و.و.س.ط.ق.س.س.ع.ق.س.س/م.ت.س/ ..... 2021/..319

الرباط في : 08-02-2021

إلـى

السيدة والسادة المديرين الجهويين للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية

**الموضوع:** مسطرة إغلاق مؤقت/نهائي و سحب الرخصة لمؤسسة تعليم السياقة.

**المرفقات:** 07.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، في إطار تطبيق مقتضيات القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق كما تم تغييره وتتميمه ونصوصه التطبيقية، خاصة المادة 250 والمواد من 255 إلى 265 منه، التي حددت العقوبات والتدابير الإدارية والعقوبات الزجرية بالنسبة لمؤسسات تعليم السياقة والمدربين، وبهدف توحيد المساطر، يشرفني أن أخبركم أن عملية إغلاق مؤسسة تعليم السياقة أو سحب الرخصة المسلمة لفتح واستغلال مؤسسة تعليم السياقة تستوجب اتباع المسطرة التالية، حسب الحالات المبينة أسفله:

## I. طلب الإغلاق المؤقت:

لإغلاق مؤسسة تعليم السياقة وتوقيف نشاطها مؤقتا :

1- يجب على صاحبها إيداع، شخصيا، أو من طرف شخص موكل لهذا الغرض، طلب في هذا الشأن بالمصلحة الاقليمية/العمالاتية التابع لها مقر المؤسسة ترابيا؛
2- يجب أن يكون الطلب مؤرخا وموقعا من طرف المعني بالأمر أو من طرف موكله مع توضيح أسباب الإغلاق ومدته، وإرفاقه، عند الاقتضاء، بالوثائق التي تثبت سبب الإغلاق؛
3- تسلم المصلحة الإقليمية/العمالاتية لصاحب الطلب وصلا بإيداع الطلب وفق النموذج رقم 1؛
4- يجب إرسال هذا الطلب، في حينه، إلى السيد المدير الجهوي للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛
5- يقوم المدير الجهوي بإعداد قرار الإغلاق المؤقت، وفق النموذج رقم 2، في أجل لا يتعدى خمسة عشر (15) يوما من تاريخ إيداع الطلب ويسلمه للمعني بالأمر مقابل إشعار بالاستلام، مع ضرورة تسجيل تعرض بالنظام المعلوماتي الموحد لمؤسسات تعليم السياقة والمدربين "Référentiel" في حينه.

NARSA
Avenue Al Araâr, Hay Riad– Rabat
Tél. : +(212) 5 37 71 22 80/ 01 - Fax : +(212) 5 37 71 69 53 / 71 20 13
contact@narsa.gov.ma
www.narsa.ma



Scanné avec CamScanner